

في ناقض الإيمان القولي

سبب الدين

لفضيلة الشيخ
الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن علي فركوس
استاذ بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

والتصرفات مشروطة بوجود التمييز والعقل، فمن لا تمييز له ولا عقل ليس لكلامه في الشرع اعتبار كما قال عليه السلام:
«أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» ^(١)، ولقول الرجل من شدة الفرح: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي، وَأَنَا رَبُّكَ» فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ» ^(٢)، فإن هذا حصل له الكلام من غير قصد منه ولا إرادة، فهو غير مؤاخذ عليه، لقوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ ^[المائدة]، وقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ^(٣) ^[الأحزاب].

ففي هذه الأحوال الاستثنائية يتقرر أن مَنْ وَقَعَ فِي الْكُفْرِ فَلَا يُلْزَمُ وَقُوعُ الْكُفْرِ عَلَيْهِ لوجود مانع من لحوق الكفر به ابتداءً، بخلاف مَنْ وَقَعَ الْكُفْرُ عَلَيْهِ لانتفاء المانع، فإن التوبة ترفع عنه إطلاق الكفر عليه بعد رجوعه عنه.

والعلم عند الله تعالى، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،
وصلّى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين، وسلّم تسليمًا.

الجزائر في: ٢٢ المحرم ١٤٢٨ هـ
الموافق ل: ١٠ فبراير ٢٠٠٧ م

(٨) أخرجه البخاري في «الإيمان» (٥٢)، ومسلم في «المساقاة» (١٥٩٩)، من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.
(٩) أخرجه مسلم في «التوبة» (٢٧٤٧)، من حديث أنس رضي الله عنه.

الدُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ^(٤) ^[الزمر]، وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ^(٥) ^[المائدة]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ ^(٦) ^[الأنعام]، ومن شرط التوبة أن يُخْلِصَهَا لِلَّهِ تعالى، ويتحسّر على فعله، ويندم على ما اقترفه، وأن يُقْلِعَ عَنْهُ وَلَا يُصِرَّ عَلَيْهِ، ويعزم أن لا يعود إليه في المستقبل، وأن تكون توبته في زمن تنفع فيه التوبة ^(٧).
- أمّا إذا سبَّ الله تعالى وهو مغلق على قلبه، كمن تكلم بكلمة الكفر وهو على غضب شديد لا يدري ما يقول ولا يعي، وإذا ذكّر لا يتذكر ولا يستحضره، أو صدرت منه كلمة الكفر وهو في حالة جنون أو إغماء أو غيبوبة أو نطق بها خطأ من غير انتباه ولا قصد، فإن ذلك مانع من تكفير المعين بسببها لفساد قلبه؛ لأن جميع الأقوال

(٧) بقوت وقت قبول التوبة فلا تنفع التوبة فيها في ثلاث حالات:
الأولى: إذا بلغت الروح الحلقوم وحضر الأجل لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَاتِ الَّتِي حَتَمَ اللَّهُ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ التَّوْبَةَ وَلَا الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ وَهُمْ كَفَّارٌ﴾ ^[النساء: ١٨]، وقوله صلى الله عليه وسلم: «إِنْ اللَّهُ تَقَبَّلَ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يَمُرْ غَرْ» أخرجه الترمذي، واللفظ له. في «الدعوات» (٢٥٢٧)، وابن ماجه في «الزهد» باب ذكر التوبة (١٢٥٣)، وابن حبان (٦٢٨)، والحاكم (٧٦٥٩)، وأحمد (٦١٦٠)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه لـ «مسند أحمد» (١٨/٩)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (١٩٠٢).
الثانية: إذا نزل العذاب، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَسَكَّرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ﴾ ^(٨)، فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رَأَوْا بَأْسَنَا سَكَرَ لِقَائِهِ أَلَّنِي قَدْ خَلَّتْ فِي عِبَادَتِهِ ^[غافر: ٨٥، ٨٦].
الثالثة: إذا طلعت الشمس من مغربها فلا تقبل فيها التوبة، لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ أُمَّةٍ بِبَعْضٍ لَيْسَ لَهُمْ تَقْوَى وَلَئِنْ رَأَوْا تَأْيِيدَنا لَكُنْ بِنا كُفْرًا وَلَئِنْ رَأَوْا تَحَدُّثَنا أَعْتَدُوا لِلْإِنْفِرِ بِنا فَيُؤْخَذُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ^[الأنعام: ١٥٨]، وفي الحديث: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتْ رَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ وَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا، ثُمَّ قُرِئَ الْآيَةُ»، أخرجه البخاري، واللفظ له. في «التفسير» (٤٦٣٦)، ومسلم في «الإيمان» (١٥٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

نحن جماعة من طلبة العلم، نسأل عن أمر عظيم يكثُر فيه الجِدال عندنا، ألا وهو مسألة سبِّ الله عزَّ وجلَّ. والعياذ بالله، وقيل السؤال نطرح عليكم هذه المقدمة:

هذا الجرم العظيم منتشرٌ عندنا بكثرةٍ منذ زمنٍ بعيدٍ حيث سبَّ عليه الصغير، وشاب عليه الكبير، وهَرَمَ عليه الشيخ، إلا من رحم ربي، فعمومُ الناس إذا ما وقع بينهم شجارٌ يتلفظون بالفاظٍ فيها سبُّ لله، بل منها ما هو أشدُّ من سبِّ الله عزَّ وجلَّ حتى ممَّن هم مواظبون على الصلاة، وإذا سكن عنهم الغضب وسئلوا صرَّحوا بأنهم نادمون على ما قالوا، وأنهم ما كانوا يقصدون سبَّ الله عزَّ وجلَّ، ولكنهم تربَّؤا على هذه الألفاظ منذ الصغر. فنرجو منكم تفصيلاً شافياً عن حكم سبِّ الله عزَّ وجلَّ، وعن حكم هؤلاء الناس الذين يقولون: لم تكن نقصد سبَّ الله عزَّ وجلَّ، وبارك الله فيكم.

الحمد لله ربَّ العالمين، والصلاة والسلام على من أرسله الله رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين، أما بعد:

فالسبُّ شتمٌ، وهو كلُّ قبيحٍ يستلزم الإهانة ويقتضي النقص، وضابطه العُرفُ، فما عدَّه أهلُ العرفِ سبًّا وانتقاصاً أو عيباً أو طعناً ونحو ذلك فهو من السبِّ، وحكم سبِّ الله تعالى طوعاً من غير كرهٍ أنه كافرٌ مرتدٌّ قولاً واحداً لأهل العلم لا اختلاف فيه، سواء كان جاداً أو مازحاً، وهو من أقبح المكفَّرات القولية التي تناقض الإيمان، ويكفر ظاهراً وباطناً عند أهل السُّنة القائلين بأن الإيمان قولٌ وعملٌ، وقد نقل ابن عبد البر المالكي في

«التمهيد» عن إسحاق بن راهويه قوله: «قد أجمع العلماء أن مَنْ سبَّ الله عزَّ وجلَّ، أو سبَّ رسوله، أو دَفَعَ شيئاً أنزله الله، أو قتل نبياً من أنبياء الله، وهو مع ذلك مُقِرٌّ بما أنزل الله أنه كافرٌ»^(١).

وقال القاضي عياض المالكي: «لا خلاف أن سبَّ الله تعالى من المسلمين كافرٌ حلال الدم، واختلف في استنابته»^(٢)، وقال ابن قدامة المقدسي الحنبلي: «ومَنْ سبَّ الله تعالى كُفِّرَ سواء كان مازحاً أو جاداً»^(٣)، ومثله عن ابن تيمية قال: «إن سبَّ الله أو سبَّ رسوله كُفِّرَ ظاهراً وباطناً، وسواء كان السابُّ يعتقد أن ذلك محرَّمٌ أو كان مستحلاً له أو كان ذاهلاً عن اعتقاده، هذا مذهب الفقهاء وسائر أهل السُّنة القائلين بأن الإيمان قولٌ وعملٌ»^(٤).

ذلك، لأنَّ في سبِّ الله تنقُصاً لله تعالى، واستخفافاً واستهانةً به سبحانه، وانتهاكاً وتمرداً على ربِّ العالمين، ينبعث من نفسٍ شيطانيةٍ معتلثةٍ من الغضب، أو من سفيهٍ لا وقارَ لله عنده، فحالُه أسوأ من حال الكافر، إذ السابُّ مُظْهَرٌ للتَّنْقُصِ ومُفْرِطٌ في العداوة ومبالغٌ في المحادة بينما الكافر يعظمُ الربَّ، ويعتقد أن ما هو عليه من الدين الباطل ليس استهزاءً بالله ولا مسبةً له، وهو - أيضاً - من جهةٍ أخرى أسوأ حالاً من المستهزئ: لأنَّ الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كُفْرٌ بنصِّ قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِإِلَهِهِمْ وَإِيَّتِي وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾^(٥) لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نَعَذِبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ^(٦) [التوبة]، وإذا كان الاستهزاء

(١) «التمهيد» لابن عبد البر (٢٢٦/٤).

(٢) «الشفاء» للقاضي عياض (٢٢٩/٢).

(٣) «المغني» لابن قدامة (١٠٣/١٠).

(٤) «الصارم السلول» لابن تيمية (٥١٢).

كُفْرًا فالسبُّ المقصود من باب أولى، والآية دلَّت على استواء الجِدِّ واللَّعب في إظهار كلمة الكفر، وضمن هذا المعنى يقول ابنُ العربي المالكي: «لا يخلو أن يكون ما قالوه - أي: المنافقون - من ذلك جدًّا أو هزلًا، وهو كيفما كان كُفْرًا، فإنَّ الهزل بالكفر كُفْرٌ لا خُلْفَ فيه بين الأُمَّة، فإنَّ التحقيق أخو الحقِّ والعلم، والهزل أخو الباطل والجهل»^(١).

فالحاصل، أن أصل الدين مبنيٌّ على تعظيم الله تعالى وإجلاله، وتعظيم دينه ورسله، فإذا كان الاستهزاء بشيء من ذلك يناقض هذا الأصل وينافيه، فإنَّ السبَّ يناقضه أشدَّ المناقضة، بل يتضمَّن قدرًا زائدًا على الكفر؛ لأنَّ الله تعالى نهى المسلمين أن يسبُّوا الأوثان لئلاَّ يسبَّ المشركون الله تعالى وهم على شركهم وتكذيبهم وعداوتهم لرسوله، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فتبيَّن أنَّ سبَّ الله تعالى أعظم من الشرك به وتكذيب رسوله ومعاداته، قال ابن تيمية في «الصارم السلول»: «ألا ترى أن قريشاً كانت تقارُّ النبي ﷺ على ما كان يقوله من التوحيد وعبادة الله وحده، ولا يقارُّونه على عيب آلهتهم والطلعن في دينهم وذم آباؤهم، وقد نهى الله المسلمين أن يسبُّوا الأوثان لئلاَّ يسبَّ المشركون الله مع كونهم لم يزلوا على الشرك، فعلم أن محذور سبِّ الله أغلظ من محذور الكفر به»^(٢).

هذا، والمخلص الوحيد الذي يمحو الله تعالى به الكفر بعد ثبوته هو توبة المذنب، وذلك برجع العبد إلى الله تعالى، ومفارقته لسبيل المغضوب عليهم والضالِّين، والله تعالى يقبل توبة العبد من جميع الذنوب؛ الشرك فما دونه، لقوله تعالى: ﴿قُلْ يَعْبادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ

(٥) «أحكام القرآن» لابن العربي (٩٧٦/٢).

(٦) «الصارم السلول» لابن تيمية (٥٥٧).